

الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

689 - جاء رحله أي منزله فحانت منه التفاتة أي حضرت وحصلت لو كنت مسبحا أي متنفلا بالصلاة ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه ^{ال} لا ينا في ما سيأتي أنه أتم بأن ذلك كان في منى خاصة وأما في غيرها فلم يكن يتم وسألته عن السبحة هي بضم السين وسكون الباء صلاة النفل .

690 - وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين أي حين سافر إلى مكة في حجة الوداع